

## 96 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ( ماروي أن المسلمين لاتضرهم الذنوب .. ) الشيخ أد ناصر العقل

ناصر العقل

الف وميتين وتسعة الف ومئة تسعة وعشرين الف ومئة وتسعة وعشرين ابو عمر صلى الله عليه وسلم واشهد ان لا يجيزون يعني لا يجيزون على وهذا يعني انهم يعاملون الجرحى في القتال بين المسلمين وان كان منهم الباغي - 00:00:00  
وان كان منهم الباغي فانهم لا يعاملونهم معاملة الكفار او من ارتكبوا ما يوجب الردة بل يعاملونهم معاملة المسلمين وان قاتلوهم فهذه الاحكام لا تكون الا للمسلمين. لا يجهز على الجريح ولا يطلب المولي. او المولي المولي كلها صحيحة ولا يسلبون القتل. هذا -

00:01:45

كله من احكام المسلمين. نعم صلى الله عليه يعني بذلك انهم قد احيانا يتركون الصلاة على بعض المسلمين لا لانه يرون لا لانهم يرون ان الصلاة عليه اثم لكن لانهم يرون او يقدررون في عدم الصلاة عليه مصلحة. كبعض اهل البدع قد ثبت ان بعض السلف -

00:02:07

لا يتبعون الجنائز بعض المبتدعة من المسلمين ولا يصلون عليهم وذلك لتنبيه الامة على انهم ماتوا على البدعة والتحذير من بدعتهم وسبق الكلام على ان بعض السلف في دروس مازلية تركوا الصلاة على بعض الصالحين والعباد والعلماء ممن قالوا بالارجاء -

00:03:24

او قالوا بالقدر لا لانهم يرون انهم لا يستحقون الصلاة او ان الصلاة عليهم اثم ولا لانهم يرون انهم خرجوا عن الملة. بل لانهم يرون ان في ترك الصلاة عليهم مصلحة - 00:03:46

ودفع مفسدة ليتنبه الناس. الى انهم اهل بدعة وان هذا نوع من استكمال الهجر استكمال الهجر. نعم اذا قال لا اله الا الله صلى الله عليه

الصلاة صلى الله عليه وسلم - 00:04:01

قال طبعا المقححات يعني الكبائر الكبائر العظيمة صلى الله عليه وسلم نعم نعم صلى الله عليه وسلم. يقول الله عز وجل من عمل حسنة قول الزهري وهو ان انه قال لعبد الملك بن مروان حينما قال من مات كل شيء دخل الجنة والزنا وان سرق قال الزهري اين

تذهب يا امير المؤمنين - 00:05:25

هذا قبر الامر والنهي وقبل الفرائض. كان الزهري يرى ان ذلك آآ يعني ان من ترك الفرائض العظام فانه يستثنى من من هذا هذا الاصل وهذا اجتهد قال به كثير من اهل العلم وقالوا بان للاسلام لوازم وانه وجدت فيه شرائع واوامر ونواهي فما كان فيها من قبيل ما كان

- 00:07:55

من قبيل الفرائض اركان الاسلام واركان الايمان فانه يتعدى كونه كبائر. بمعنى ان اقتحامها ومخالفتها كفر ويبقى الحديث باقي محكم حديث وان زنا وانسرق في مسألة ارتكاب الكبائر فقط لا في مسألة ترك الفرائض - 00:08:23

وارتكاب الكفريات المخرجة من الملة هذا توجيه سليم صحيح نحتاجه عند التععيد لكن لا يعارض الاصل وهو ان الكبائر لا شك انها

تحت ان اصحابها مفتوحة لهم ابواب التوبة وان من مات منهم لم يتب تحت - 00:08:47

بمشيئة الله ان شاء غفر له وان شاء عذبه وان عذبه فانه يدخل ايضا او تشمله شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعة الشافعي

هذه القواعد لا يعارضها القول الزهري - 00:09:10

قول الزهري اشبه بتقرير المنهج العام الذي يكون فيه هو وائمة السلف وسائر العلماء الى اليوم من اهل السنة ان مسألة غفران الكبائر لا تدخل فيها ما هو فوق الكبائر - [00:09:24](#)

اما ترك الفرائض التي هي اركان الاسلام واركان الايمان والاخلال بها واما ارتكاب ما هو اكبر من ان يكون كبائر كالتكفريات التي توجب الردة. وهناك كثير من الاعمال عند السلف توجب الردة وتوجب الكفر المخرج من الملة - [00:09:44](#)

حتى ممن قال لا اله الا الله محمد رسول الله هذه لابد من استثنائها بالنصوص الاخرى وكما تعلمون القاعدة التي لا بد منها انه لا بد من الجمع بين النصوص - [00:10:04](#)

والنصوص العامة تخصص بمخصصاتها مخصص من مخصصاتها والا فمن البده انه من الممكن ان يكون ان يقول كثير ممن يشركون بالله عز وجل ان يقولوا بالسنتهم لا اله الا الله محمدا رسول الله - [00:10:18](#)

لكنهم ما قاموا بلوازم وشروط لا اله الا الله محمد رسول الله. فعلى هذا الكلام الزهري يرجع الى التععيد. وهو امر يجب ان يستصحب وهل هذا التععيد يخصنا منه هنا في هذه المسألة - [00:10:36](#)

ان ارتكاب الكبائر اه ان مرتكب الكبيرة تحت مشيئة الله وان هذا لا يدخل فيه من اخل بالفرائض التي هي اركان الايمان واركان الاسلام. ولا يدخل فيه من ارتكب الموجبة للردة والخروج من الملة - [00:10:52](#)

موجب نصوص اخرى سيذكر الشيخ منها نماذج فيما بعد. نعم سيدنا محمد وسلامه وعن عبادة الصالحين ولا طبعا مثل هذا الحديث لابد ان يحمل على نصوص اخرى. لان الحديث جمع الامور التي اه تخرج من الملة والامور التي لا تخرج. اما التي لا تخرج من الملة فالاشراك - [00:11:13](#)

ولا شك ان الاشراك لا يدخل فيما ورد في اخر الحديث لانه مستثنى بنصوص اخرى. بالقرآن والسنة. فالشرك لا يغفر لصاحبه. اذا مات على الشرك ويبقى قوله صلى الله عليه وسلم من اصاب من ذلك شيئا فستره الله في الدنيا فامر به الى الله. هذا استثنى منه الشرك بالله عز وجل. الشرك - [00:13:23](#)

الشرك الصريح. لكن نظرا لان النص هنا او الحديث يدخل فيه الشرك بعامة فربما يكون جزء من الشرك وهو الشرك الاصغر داخل في هذه الكبائر داخل في المغفرة المشيئة والشرك الاكبر منه مستثنى بالنصوص الاخرى بالقرآن والسنة كما هو معروف - [00:13:48](#)

فدائما النصوص التي ترد في هذا التفصيل تعرض على النصوص الاخرى التي هي قواعد للشرع. وهذا الامر حقيقة وان كان بدهي عند امثالكم لكن لابد من التركيز عليه والتنبيه عليه الان لان - [00:14:11](#)

ناس اختلطت عليهم المناهج وتركوا مسالك الائمة الكبار مسالك ائمة الدين في تقرير الدين وبيانه وهو ما يتعلق برد النصوص بعضها الى بعض وبتصنيف النصوص ما بين قواعد وجزئيات فالجزئيات ترد الى القواعد - [00:14:25](#)

وان العمومات دائما لا تعني بالضرورة الا يستثنى منها شيء فمثل هذا الحديث فيه عمومات وذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم في اخره ان هناك من هذه الذنوب ما لا ما يكون تحت مشيئة الله طبعا لا يدخل فيه الشرك الاكبر بالنصوص الاخرى فاقول - [00:14:47](#)

هذه المناهج هي رد النصوص بعضها الى بعض. ردها الى قواعد. ويعني الوسطية في في في الاحكام يعني عدم الجنوح الى الوعيد وعدم الجنوح الى الوعد ورد النصوص بعضها البعض تفسير بعضها ببعض منها العام ومنها الخاص ومنها المطلق ومنها - [00:15:08](#)

يتقيد منها الناسخ ومنها المنسوخ ومنها ما هو قاعدة ومنها ما هو فرع هذي كلها لا بد من اعتبارها عند الحكم على الاشياء والاشخاص والامور والاحداث هذا من مجاهله كثير من الناس ونحن نراه من خلال هذه النصوص - [00:15:27](#)

النصوص لا بد ان تفسر ببعضها تفسر بالقواعد العامة والقواعد العامة التي يحكم بها السلف ليست من عندهم. كلها لها نصوص انهم قعدوا من عندهم قواعد عقلية. ثم يعني حكموها في النصوص. لا السلف ليس عندهم ذلك. قواعدهم مستنبطة من نصوص -

[00:15:45](#)

لكن يعبرونها احيانا يعبرون عنها بلفظ النص وحيانا يعبرونها عنها بلفظ يجمع بين عموم النصوص او بين اكثر من نص فبعض النصوص التي تعتبر قواعد تجدها في حديثين او ثلاثة او عشرة فيعبر عنها السلف بتعبير يجمع بين مفهومات هذه النصوص وبعضها

في بعض القواعد يعبرون عنها بلفظها كما جاءت في القرآن والسنة والله اعلم قد وصلنا الى صفحة الف ومئة وخمسة وثلاثين الرواية الف وتسع مئة وثلاثة وثمانين. طبعاً في الروايات التالية بعضها سنتجاوزها لانه ضعيف. وبعضه يغني عن بعض فلذلك ننتقي -

00:16:28

انتقاء من الروايات التالية. نعم اقرأ ابو عمر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين رحمه الله تعالى وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:50  
من اصاب من اصاب في الدنيا ذنباً فعوقب به الله عز وجل اعدل من ان يثني عقوبته في الآخرة. ومن اذنب ذنباً وعفا الله عنه الله اعدل من ان يعود في شيء قد عفا عنه - 00:17:19

وعن زريق قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول ما اصاب من مصيبة الا باذن الله. قال ما اصاب عبد معصية في الدنيا فاخذه الله بها الا كان اكرم من ان يؤاخذ الله بها غداً. وما اصاب عبد معصية - 00:17:39  
الدنيا فسترها الله عليه. الا كان اكرم من ان يؤاخذ الله بها غداً في الآخرة قال احمد قال مروان ما روي في الاسلام حديث احسن من حديث احسن من هذا. ومن - 00:18:04

الكلام هنا من كلام علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. الكلام الاخير وكما تعرفون الحكم في الآثار من حيث الاسناد اسهل من الحكم في الاحاديث وفي الجملة فان هذه النصوص الاحاديث والآثار - 00:18:23

التي تلاها القارئ وما سيأتي بعد هي في تقرير مسألة كبيرة وعظيمة من مسائل اصول الدين التي خالفت فيها الفرق اهل السنة والجماعة وهي مسألة مرتكب الكبيرة فالشيخ هنا يحشد الأدلة على ما ذهب اليه السلف من ان مرتكب الكبيرة - 00:18:43  
اذا تاب في الدنيا تاب الله عليه. واذا لم يتب فانه ايضا معرض لرحمة الله عز وجل. بالمكفرات التي يتعرض لها الدنيا من الاستغفار وعمل الصالحات والمصائب التي تصيبه. وما يأتي وما يرد اليه من لثواء وغيرها - 00:19:09

وبصبره وبالمعروف الذي يبذله الى اخره من الاعمال الحسنة او الصبر على المكروه. هذه مكفرات في الدنيا. اضافة الى التوبة. التوبة لا شك انها تجب ما قبلها في جميع الاعمال - 00:19:29

ثم في الآخرة اهل الكبائر تحت مشيئة الله ان شاء غفر لهم اذا مات صاحب الكبيرة على كبريته. اذا مات على كبريته ولم يتب منها. ولم ايضا يكفر ذنبه بمكفرات في الدنيا - 00:19:43

او بحسنات تمحو ويمحو الله بها السيئات اذا مات على هذه الحال فانه تحت مشيئة الله ان شاء غفر له وان شاء عذبه وان عذبه فلا يمكن ان يخلد في النار - 00:20:01

بل يخرج بشفاعته النبي صلى الله عليه وسلم. وبشفاعة الشافعين الذين ورد ذكرهم بشروطها. وكذلك برحمة الله عز وجل قبل ذلك وبعده فعلى هذا فان السلف خالفوا او اه قرروا هذه الاصول من مقتضى النصوص فاراد الشارع هنا ان يثبت - 00:20:14

هذه القاعدة العظيمة من قواعد الدين بالنصوص الشرعية والآثار سبق جملة من الاحاديث والآثار الان ايضا وبعد الان سيسوق جملة كثيرة بان كل الذنوب ما دون الشرك تحت مشيئة الله - 00:20:39

اذا مات في عليها المسلم وانها في ايضاً قبل ذلك تمحى بالتوبة وبالمكفرات الاخرى. كل الذنوب والكبائر نعم وعن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة رضي الله عنه هذا الف الف وتسع مئة وخمسة وثمانين. تجاوزوه الى ستة وثمانين - 00:20:59

وعن ابي بردة ابن ابي موسى عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحجن ناس من امتي بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم. ويضعها على اليهود والنصر - 00:21:21

وصار تحدثت به عمر بن عبدالعزيز فقال الله سمعته من ابيك يحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم اخرجته مسلم ونحن نعرف ان انه لا تزر وازرة وزر اخرى. لكن ظاهر النص وايضا مفهومه - 00:21:40

الله اعلم اذا اخذناه او اذا عرظناه على النصوص الاخرى وقواعد الشرع ان اضافة الذنوب ذنوب العباد اي الكبائر من هذه الامة وان

الله يغفرها ويظهرها على اليهود والنصارى ظاهر ظاهر ذلك ان الله يجازي بها اليهود والنصارى على صدهم عن دين الله - [00:22:06](#)  
وعلى مكائدهم ضد المسلمين وعلى ما يعملونه من تحريف دين الله الذي اضرأوا به الخلق فكأن اضرأهم بالمسلمين واضرأهم بالحق  
واهله. جوزوا به بان تحملوا سيئات غيرهم من هذا الوجه او نحوه مما لا بد من - [00:22:28](#)

ان يحمل على قواعد الشرع الاخرى. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اذنب ذنبا فقال ربي  
اني نبت او قال عملت عملا فاغفر لي - [00:22:50](#)  
فقال عبدي عمل ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي ثم عاد ذنبا اخر او قال اذنب ذنبا اخر. فقال ربي اني عملت  
ذنبا فاغفر لي فقال - [00:23:08](#)

عبدي علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به. اشهدكم اني قد غفرت لعبدي فليعمل ما اخرج به البخاري ومسلم وعن علقمة عن عبد الله  
رضي الله عنه قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم - [00:23:28](#)  
اشتد ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله واينا لم يظلم نفسه. قال الم تسمعوا الى قوله ان الشرك  
لظلم عظيم وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل - [00:23:53](#)  
من علم منكم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي. ما لم يشرك بي شيئا طبعاً هذا هذا الحديث ضعيف من حيث السند  
لكن شواهد كثيرة في الاحاديث الصحيحة - [00:24:21](#)

نعم شاهدوا ما يأتي من الرواية التالية. نعم عن عبد الرحمن ابن غنم ان ابا ذر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله  
يا عبدي ما عبت يا عبدي ما عبدتني ورجوتني فاني غافر لك على ما فيك - [00:24:40](#)  
يا عبدي ان لقيتني بقراب الارض خطيئة لم تشرك بي شيئا اتيتك بقرابها مغفرة وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان نبي الله  
صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المغفرة - [00:25:07](#)

للعبد ما لم يقع ما لم يقع الحجاب. قيل يا نبي الله وما الحجاب؟ قال الشرك قال فما من نفس تلقاه لا تشرك به الا حلت لها المغفرة من  
الله عز وجل. فان - [00:25:27](#)  
شاء غفر لها وان شاء عذبا. ثم قال لا اعلم الا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن  
يشاء. وعن حذيفة رضي الله - [00:25:47](#)

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات فدخل الجنة فقيل له ما كنت تعمل مما ذكر واما ذكر فقال كنت ابايع الناس وكنت  
انظر المعسر واتجوز في - [00:26:07](#)  
او النقد فغفر له. قال ابن مسعود رضي الله عنه انا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم اخرج البخاري ومسلم. ونتجاوز في السكة  
والنقد يعني انه يتسامح في يعني منزلة النقد كما تعرفون قديما - [00:26:27](#)

كان بعضه جيد وبعضه وسط وبعضه رديء السكة يعني النقود المصوبة على نمط واحد النقود فكان يعني هذا الرجل يتسامح في  
قيمة او في منزلتي و قدر السكة وقدر النقود قد يأخذ من الضعيف او - [00:26:47](#)  
من الوسط مقابل الجيد بدل الجيد ويتسامح في ذلك وهذا يعني انه يعني يتساهل مع الناس ويحسن اليهم نعم وعن حميد بن عبد  
الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:09](#)  
نقول اشرف رجل على نفسه حتى اذا حضرته الوفاة قال لاهله اذا انا مت فاحرقوني مسحوني ثم ذروني في الرياح. فوالله لان قدر  
الله علي ليعذبني عذابا لا يعذب به احد - [00:27:31](#)

قال ففعل ذلك به. ثم قال الله عز وجل لكل شيء اخذ لكل شيء اخذ منه شيئا رد ما اخذت منه. فاذا هو قائم بين بين  
يدي الله عز وجل. فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال خشيتك فغفر الله له - [00:27:51](#)  
هذا هذا الحديث صحيح كما هو كما ترون واستدل به او من ادلة السلف على ان رحمة الله عز وجل لا تقيد بنصوص الوعيد التي  
وردت يخالف هذا الحديث ونصوص الوعيد كما هو معروف - [00:28:20](#)

كلها معلقة بمشيئة الله عز وجل وبان رحمة الله وسعت او وسعت كل شيء وسبقت عذابه هذا امر الامر الاخر ان انفاذ الوعيد يختلف عن تحقيق الوعد تحقيق الوعد لابد منه - [00:28:41](#)

اما انفاذ الوعيد فانه راجع الى المتوعد فان المتوعد اذا تواعد احدا ثم عفا عنه كان ذلك منه كمال وكرم الله عز وجل اولى بالكمال الله عز وجل قد يتوعد احدا من عباده - [00:29:00](#)

لكن ومع ذلك فان الله يفعل ما يشاء. سبحانه ومع ذلك فانه جواد كريم رحيم وقد يتوعد احدا ثم يغفر له اما بمحض مشيئته سبحانه او باسباب الله يقدرها له - [00:29:19](#)

فمثل هذا الحديث فيه دلالة على سعة رحمة الله وان امور الوعيد ليست على اطلاقها او نصوص الوعيد ليست على اطلاقها هذا شيء الشيء الاخر ان العلماء اختلفوا كثيرا في تقدير هذا الامر - [00:29:36](#)

هل هذا الرجل غفر له لاسباب غير معلومة او غفر له لاسباب المعلومة في ظاهر الحديث ظاهر الحديث يعني نجد ان هذا الرجل انما غفر له لخشيته من الله عز وجل. وينبغي ان يكون هذا هو التعليم للمغفرة الله - [00:29:51](#)

لكن ايضا ممكن ان تفسر الخشية بما وراءها من معاني خشي الله عز وجل اي خشي عقابه وعذابه فغفر له. لكن من خلال خشية الله وقع في امور تنافي العقيدة - [00:30:12](#)

مثل ظنه انه لا يبعث او ان الله لا يقدر على بعثه وانه اذا سحق وكان رمادا ثم ذرة في الهواء بان الله غير مستطيع على ان يبعث هذا ظن منه - [00:30:30](#)

هذا ظاهر الحديث ومع ذلك ربما يكون تفسيره غير ذلك انما ومع تقدير هذا اي على تقدير انه ظن ان الله لن فان هذا ظنا عن جهل. لكن بقيت عنده اصول الاعتقاد الاجمالية - [00:30:46](#)

هذا ظنا عن جهل قد يعذر بجهله قد يعذر بجهله لانه فيما يظهر اولا هو مؤمن بالله عز وجل ثانيا هو اي هذا الرجل كان يخاف من عذاب الله وعطائه. ويخشى الله - [00:31:05](#)

ويتقيه على هذا القدر الذي ورد في الحديث وثالثا يظهر انه يؤمن بالبعث. لكنه ظن ان الله لا يبعث الا اجسام بينة كاملة ظن ان الجسم الذي يستحيل الى مادة اخرى لا يبعث - [00:31:22](#)

هذا ظنا عن جهل هذا ظن عن جهل ولذلك والله اعلم غلب جانب الايمان الايمان به الذي عنده الله عز وجل وبالبعث وبقدرة الله اجمالا على ما جهله من قدرة الله تفصيلا - [00:31:40](#)

وايضا غفر الله له لخشيته لله وهذا دليل على انه يجب دائما حمل نصوص الوعيد على نصوص الوعد وانه لا يجوز لاحد ان يتألى على الله عز وجل او يحكم على العباد - [00:32:01](#)

بمجرد الذنوب مهما كبرت الا الشرك لان الشرك ورد فيه النص. فما دون الشرك فهو تحت مشيئة الله عز وجل مهما كان الذنب عظيم ولعلنا نقرأ لمزيد من الفائدة نقرأ التهميش - [00:32:20](#)

لانه يفيد في بعض التفصيلات. نعم. الهامش رقم واحد رواه البخاري ومسلم وابن ماجه واحمد وقد ذكر المزي ان النسائي خرج له ولم يتمكن من معرفة مكانه في سننه قال الخطابي يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على احياء الموتى - [00:32:40](#)

والجواب انه لم ينكر البعث وانما جهل فظن انه اذا فعل به ذلك لا يعاد ولا يعاد وقد ظهر ايمانه باعترافه بانه انما فعل ذلك من خشية الله. طبعا ظاهر النص انه لم ينكر البعث - [00:33:09](#)

هذا ظاهر النص لانه لو كان يمكن البعث ما احتاج الى ان يقول اه احرقوني ثم اسحقوني وذروني لانه هذا دليل على انه يظن ان جثته اذا لم تسحق انه سيبعث - [00:33:31](#)

اليس هذا ظاهر النص يظن بان بان جسمه اذا لم يذر كالرماد او بالرماد فانه سيبعث. اذا هو يؤمن بالبعث نعم وقال ابن قتيبة قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك. وقد حاول ابن الجوزي رحمه الله - [00:33:44](#)

هذا القول بتهويل للحديث متكلف حيث جعل قوله في الحديث لنن قدر علي بمعنى لان قدر علي بمعنى ضيق علي. وسياق الحديث لا يتفق مع هذا اذ طلبه ان يحرق ويسحق ويذرى في الرياح ظنا منه ان ذلك يعدمه. ويستحيل - [00:34:08](#) معه اعادته من جديد. فيتحقق له النجاة من عذاب الله. وانظر فتح الباري. وقال ابن رحمه الله في تعليقه على هذا الحديث. فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى عليه - [00:34:36](#) على اعادة ابن ادم. بعدما احرق وذري وعلى انه يعيد الميت على انه يعيد الميت ويحشره اذا فعل به ذلك. وهذان اصلان عظيمان. احدهما متعلق بالله تعالى وهو الايمان بانه على كل شيء قدير. والثاني متعلق باليوم الآخر. وهو الايمان بان الله يعيد هذا الميت - [00:34:56](#) ويجزيه على اعماله. ومع هذا فلما كان مؤمنا بالله في الجملة ومؤمنا باليوم الآخر في الجملة. وهو ان الله يثيب ويعاقب بعد الموت. وقد عمل عملا صالحا وهو خوفه من الله ان يعاقبه على ذنوبه غفر الله له بما كان منه من الايمان بالله واليوم الآخر والعمل - [00:35:26](#) من الصالح وابن تيمية رحمه الله يرتب على هذا الحديث وغيره ان المسلم قد يجتهد في معرفة الحق فيخطئ. ويعذر في خطأه. سواء كان ذلك الخطأ في الوصول او في الفروع. قال - [00:35:54](#) رحمه الله وهكذا الاقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق وقد تكون عنده ولم تثبت عنده او لم يتمكن من فهمها وقد يكون عرضت له شبهات - [00:36:14](#) الله بها. فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وخطأ فان الله يغفر له خطأ ما كان سواء كان في المسائل النظرية او العملية هذا الذي هذا الذي عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وجماهير ائمة الاسلام. وما قسموا - [00:36:34](#) مسائل الى مسائل يكفر بانكارها ومسائل خروج لا يكفر بانكارها فاما التفريق بين نوع وتسميته مسائل وتسمية فاما التفريق بين نوع وتسمية مسائل الاصول وبين نوع اخر وتسميته مسائل الفروع فهذا الفرق ليس له اصل - [00:37:00](#) عن الصحابة ولا عن التابعين لهم باحسان ولا ائمة الاسلام. وانما هو مأخوذ عن المعتزلة وامثالهم من اهل البدع وعنه تلقاه من ذكره من الفقهاء في كتبهم. ثم استطرد رحمه الله في ابطال هذا التقسيم - [00:37:30](#) هنا يشير الى الى في مسألة انكار ان يكفر بشيء او لا يكفر بشيء يقصد الانكار لما ثبت في النص لما ثبت في الشرع ما ثبت الشرف انكاره كفر مطلقا - [00:37:51](#) سواء سمي من امور الاحكام او سمي من امور العقائد او من الفروع او الاصول على حسب اصطلاحات المتأخرين كلام الشيخ في عدم التفريق هو فيما يقع فيه الانكار ما يقع فيه الانكار لنص قطعي. هذا لا شك انه كفر كله. سواء كان من المسائل التي تسمى فرعية - [00:38:04](#) او احكام او من مسائل تسمى اصول وعقائد او ما يسمى باصول وفروع. لا فرق بين هذا وذاك فان من انكر ثابتا من امور الدين او مجمعا عليه لا شك انه معرض - [00:38:28](#) للكفر اذا كان انكاره محادة لله ولرسوله او انكار للنص الصريح والله اعلم - [00:38:43](#)